على صحة ما ذكرناه ترجيح المد على القصر لابي جعفر في قراءة اسرائيل ونحوه بالتسهيل لوجود اثر الهمزة ومنع المد
في شركاي ونحوه في رواية من حذف الهمزة وقد يعارض استصحاب الحكم مانع آخر فيترجح الاعتداد
بالعارض او يمتنع البتة ولذلك استثنى جماعة ممن لم يعتد بالعارض لورش من طريق الازرق الآن في
موضعي يونس لعارض غلبة التخفيف بالنقل ولذلك خصوا نافع نقلها من اجل توالي الهمزات فاشبهت
اللازم وفصل اسحاق الجمع بين المدين فلم يعتد بالثانية لحصول النقل بها واستثنى الجمهور منهم على الاولى
لغلبة التغيير وتنزيله بالادغام منزلة اللازم واجمعوا على استثناء يؤاخذ للزوم البدل ولذلك
لو نحيه في الابتداء بنحو لايمان لاولى لان سوى القصر لغلبة الاعتداد بالعارض كما قدمنا تنبيه لا يجوز
بهذه القاعدة الا المد على استصحاب الحكم او القصر على الاعتداد بالعارض ولا يجوز التوسط الا برواية ولا
نعلمها والفرق بين عارض الموجب وغيره واضح سيأتي في التنبيه العاشر والله تعالى اعلم ويخرج على ما
قلنا فروع الاول اذا قرئ لابي عمرو ومن وافقه نحو هؤلاء ان كنتم صادقين بحذف احدى الهمزتين فوجه
قصر المنفصل وقد رجح في الاولى على مذهب الجمهور فالقصر في ها لانفصاله مع وجهي المد والقصر في اولاء ان
كنتم لعروض الحذف وللاعتداد بالعارض واذا قرئ في وجه مد المنفصل فالمد في ها مع المد في اولاء ان
وجها واحدا ولا يجوز المد في ها مع قصر اولاء ان لان اولاء لا يخلو امن ان يقدر متصلا او منفصلا وان
قدر منفصلا مد مع مدها او قصر مع قصرها فان قدر متصلا مد مع قصرها فلا وجه حينئذ لمد ها التنبيه
على انفصاله وقصر اولاء المختلف في انفصاله ويكون جميع ما فيها ثلثة اوجه فحسب الثاني اذا قرئ
في هذا ونحوه لقالون ومن وافقه بتسهيل الاولى فالاربعة الاوجه المذكورة جائزة فمع قصرها المد والقصر
في اولاء ومع مدها كذلك استصحابا للاصل او اعتدادا بالعارض الا ان المد في ها مع قصر في اولاء
ضعف باعتبار ان سبب الاتصال ولو تغير اقوى من الانفصال لاجماع من راى قصر المنفصل
على جواز مد المتصل وان غير سببه دون العكس والله تعالى اعلم الثالث اذا قرئ ها انتم هؤلاء
لابي عمرو وقالون وقدر ان ها في ها انتم للتنبيه ممن مد المنفصل عنهما جاز له في ها انتم وجهان
لتغير الهمز ومن قصره فلا يجوز له الا القصر فيها ولا يجوز مدها من ها انتم وقصرها من هؤلاء اذ لا وجه له
والله تعالى اعلم وسيأتي ذلك الرابع اذا قرئ لحمزة وهشام في احد وجهيه نحو هم استهزاء وبين السما
وقفا في وجه الروم جاز المد والقصر على القاعدة واذا قرئ بالبدل وقدر حذف المبدل فالمد على الروم
والقصر على الارجح من اجل الحرف ويظهر فائدة هذا الخلاف في نحو هؤلاء اذا وقف عليه بالروم لحمزة وسهل
الهمزة الاولى لتوسطها بعد الالف جاز في الالفين المد والقصر ما لم تغير الهمزتين بعد حرف في المد ولا يجوز
مد احدهما وقصر الاخرى من اجل التركيب وان وقف بالبدل وقدر الحذف كما تقدم جاز في الالف الاولى
مع قصر الالف اولا على الارجح لبقاء اثر التغيير في الاولى وذهابه في الثانية وجاز مدها وقصرها كما جاز
في وجه الروم التغير فيهن ما بقي اثره وذهب والله تعالى اعلم وسيأتي بيان ذلك محكم في باب وقف
حمزة وهشام على الهمز الخامس لو وقف على زكريا لهشام في وجه التخفيف جاز حالة البدل المد

والقصر

والقصر جريا على القاعدة فلو وقف عليه لحمزة لم يجز له سوى القصر للزوم التخفيف ولذلك لم يجز لورش
في نحو ترى سوى القصر السادس لا يمتنع لعموم القاعدة المذكورة اجراء المد والقصر في حرف المد بعد
الهمز المغير في مذهب ورش من طريق الازرق بل القصر ظاهر عبارة صاحب العنوان والكامل والتلخيصين
والوجيز ولذلك لم يستثن احد منهم ما اجمع على استثنائه من ذلك نحو يواخذ ولما اختلف فيه من الآن
وعادا الاولى ولا مثل احد منهم بشيء من المغير ولا تعرضوا له ولم ينصوا الا على الهمز المحقق ولا مثلوا الا به
كما تقدم وهنا صرح ابو الحسن في الاعتداد بالعارض وله وجه قوي وهو ضعف سبب المد بالتقدم
وضعفه بالتغيير ويظهر فائدة الخلاف في ذلك في نحو من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر فلم يعتد بالعارض
في الآخر ساوى بين آمنا وبين الآخر مدا او توسطا وقصرا ومن اعتد به مد او توسط في آمنا وقصر في
الآخر ولكن العمل على عدم الاعتداد بالعارض في الباب كله سوى ما استثنى من ذلك فيما تقدم وبه قرأت
وبه آخذ ولا امنع الاعتداد بالعارض خصوصا من طرق من ذكرت والله تعالى اعلم السابع الآن في موضعي
يونس اذا قرئ لنافع وابي جعفر بوجه ابدال همزة الوصل الفا ونقل حركة الهمزة بعد اللام اليها جاز لهما
في هذه الالف المبدلة المد باعتبار استصحاب حكم المد للساكن والقصر باعتبار الاعتداد بالعارض على
القاعدة المذكورة فان وقف لهما عليها جاز مع كل واحد من هذين الوجهين في الالف التي بعد اللام ما يجوز
لسكون الوقف وهو المد والتوسط والقصر وهذه الستة تجوز ايضا لحمزة في حالة وقفه بالنقل واما ورش
من طريق الازرق فله حكم آخر من حيث وقوع كل من الالفين بعد الهمز لان الهمزة الاولى محققة والثانية
مغيرة بالنقل وقد اختلف في ابدال همزة الوصل التي نشأت عنها الالف الاولى وفي تسهيلها بين بين
فمنهم من راى ابدالها لازما ومنهم من راه جائزا ومنهم من راى تسهيلها لازما ومنهم من راه جائزا وسيأتي
تحقيقه في باب الهمزتين من كلمتين فعلى القولين بلزوم البدل يلحق بباب حرف المد الواقع بعد همز ويصير
حكمها حكم آمن فيجري فيها للازرق المد والتوسط والقصر وعلى القول بجواز التسهيل يلحق بباب الذي نزلهم
وآلله للازرق عن ورش فيجري فيها حكم الاعتداد بالعارض فيقصر مثل الذي عدم للاعتداد به فيحققها نزلتهم
ولا يكون من باب آمن وشبهه فلذلك لا يجري فيها على هذا التقدير توسط ويظهر فائدة هذا التقدير
في الالف الاخرى فاذا قرئ بالمد في الاولى جاز في الثانية ثلثة وهي المد والتوسط والقصر بالمد على تقدير
عدم الاعتداد بالعارض فيها وعلى تقدير لزوم البدل في الاولى وعلى جوازه فيها ان لم يعتد بالعارض
وهذا في التبصرة لمكي وفي الشاطبية ويحتمل لصاحب التجريد والتوسط في الثانية مع مد الاولى بهذين
التقديرين المذكورين وهو في التيسير والشاطبية والقصر في الثانية مع مد الاولى على تقدير الاعتداد بالعارض
في الثانية وعلى تقدير لزوم البدل في الاولى والاحسن ان يكون على تقدير عدم الاعتداد بالعارض فيها
لتصادم المذهبين وهذا الوجه في الهداية والكافي وفي الشاطبية ايضا ويحتمل لصاحب تلخيص
العبارات والتجريد والوجيز واذا قرئ بالتوسط في الاولى جاز في الثانية وجهان وهما التوسط والقصر
ويمتنع المد فيها من اجل التركيب فتوسط الاولى على تقدير لزوم البدل وتوسط الثانية على تقدير عدم

مطلب الآن في موضعين

Copyright © King Saud University